

# الامم المتحدة والجرائم الدولية في غزة

أ.م.د. ابراهيم احمد السامرائي  
كلية القانون والعلاقات الدولية  
جامعة جيهان - اربيل  
تشرين 2- 2023

# خطة السيمانار

- 1- مقدمة تاريخية
- 2- اختصاص مجلس الامن الدولي في حفظ السلم والامن الدوليين
- 3- فشل مجلس الامن حفظ السلم والامن الدوليين
- 4- تحول اختصاص حفظ السلم والامن الدوليين للجمعية العامة
- 5- قرار الجمعية العامة لحفظ السلم والامن الدوليين
- 6- مواقف الدول من قرار الجمعية العامة
- 7- الخاتمة

# مقدمة تاريخية

• قرار لجنة دولية في ملكية كل الحرم الشريف القدس للمسلمين.....

عام 1929 اندلعت ثورة البراق للمسلمين ضد المستعمر البريطاني احتجاجاً على تسهيلات قدمها الانجليز لليهود للوصول والصلاة عند الحائط الغربي للمسجد الأقصى، اثناء الانتداب البريطاني على فلسطين كان هناك قراراً من لجنة دولية ، عندما تنازع المسلمون واليهود حول قضية القدس والمسجد الأقصى: هل هو حقٌ للمسلمين، أم هو الهيكل المزعم لسليمان – عليه السلام – وهو حق تاريخي لليهود؟! فقرر الانكليز إحالة النزاع إلى لجنة دولية (لجنة شو ) للتحقيق في القضية .

وافق مجلس عصبة الامم سنة 1930 على تشكيل هذه اللجنة الدولية المحايدة ، حيث عقدت 23 جلسة استمعت إلى شهادة 52 شاهداً، من بينهم 21 من حاخامات اليهود و30 من علماء المسلمين، وشاهد واحد بريطاني. وقدم الطرفان إلى اللجنة 61 وثيقة، منها خمس وثلاثون مقدمة من اليهود، وست وعشرون وثيقة مقدمة من المسلمين

فماذا قال المحكمون الأوربيون والقضاة المحايدون والمحامون وعلماء التاريخ والآثار الدوليون ولم يكن بينهم عربي ولا مسلم واحد، هل هو حائط المبكى، وهل هو حق لليهود أم هو حائط البراق وهو حق وملك للمسلمين؟!

تأكد للجنة الدولية، أن (حجة المسلمين كانت هي الغالبة)، إذ استطاع دفاعهم أن يثبت أن جميع المنطقة التي تحيط بالجدار وقفٌ إسلاميٌ بموجب وثائق وسجلات المحكمة الشرعية، وأن نصوص القرآن وتقاليد الإسلام صريحة بقدسية المكان عندهم .، وأن زيارة اليهود للحائط ليست حقاً لهم، بل كانت منحة محددة بموجب (أوامر الدولة العثمانية)، وبموجب (أوامر الحكم المصري للشام)، ولم تكن إلا استجابة للالتماسات المتكررة بزيارة المكان (ودون السماح لهم بإقامة شعائر الصلاة في هذا المكان)، ويكتفي بالدعاء بلا صوت ولا إزعاج، ولا أدوات جلوس أو ستائر . ونصت أيضاً: \* "إن أدوات العبادة وغيرها من الأدوات التي يجلبها اليهود ويضعونها بالقرب من الحائط لا يجوز في حال من الأحوال أن تعتبر أو أن يكون من شأنها إنشاء أي حق عيني لليهود في الحائط أو في الرصيف المجاور له".\*

وتضمن القرار عدداً من النقاط الأخرى، أهمها: \* "منع جلب المقاعد والرموز والحُصُر والكراسي والستائر والحواجز والخيام، وعدم السماح لليهود بنفخ البوق قرب الحائط" \*... وكان ذلك منحة من الحكومات المسلمة كنوع من التسامح الديني (وليس حقاً تاريخياً ولا دينياً ولا عقارياً) . \*

للمسلمين وحدهم تعود ملكية الحائط الغربي، ولهم وحدهم الحق العيني فيه لكونه يؤلف جزءاً لا يتجزأ من مساحة الحرم الشريف التي هي من أملاك الوقف، وللمسلمين أيضاً تعود ملكية الرصيف الكائن أمام الحائط وأمام المحلة المعروفة بحارة المغاربة المقابلة للحائط لكونه موقوفاً حسب أحكام الشرع الإسلامي لجهات البر والخير .  
وقد وضعت أحكام هذا الأمر موضع التنفيذ اعتباراً من 8 يونيو 1931، وأصدرت الحكومة البريطانية كتاباً أبيضاً عن الموضوع اعترف بملكية المسلمين للمكان وتصرفهم فيه. وقد حمل كل من الحكم الدولي والكتاب الأبيض اليهود على التزام حدودهم، ولم يلبث أصوات اليهود أن خفت ظاهرياً بالنسبة لموضوع الحائط.. كما أصدر ملك بريطانيا على أساس ذلك المرسوم الملكي المعروف باسم \* "مرسوم الحائط الغربي لسنة 1931"، الذي نُشر في حينه في الجريدة الرسمية لفلسطين.

## بعد حرب 1948 بين العرب واليهود :

كانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد اتخذت القرار رقم 181 الصادر بتاريخ 29 تشرين الثاني عام 1947 والذي يقضي بتقسيم فلسطين على النحو التالي:

1- دولة عربية تبلغ مساحتها حوالي 11 ألف كيلومتر مربع.

2- دولة يهودية تبلغ مساحتها 15 كيلومتر مربع.

3- القدس وبيت لحم والأراضي المجاورة تحت وصاية دولية.

رفض العرب قرار التقسيم فحصلت الحرب سنة 1948 .

تبني قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 69 في 4 /آذار عام 1949 لايقاف الحرب وتنفيذ قرار التقسيم .

وكانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد اعتمدت القرار 273 في 11 /أيار عام 1949 لقبول طلب دولة إسرائيل الدخول في عضوية الأمم المتحدة .

ما حصل بعد ذلك تجاوز قرار الأمم المتحدة في الكثير من تفاصيله ، حيث قامت إسرائيل بتأسيس دولتها على مساحة أكبر بكثير مما أقرته الأمم المتحدة ( حوالي 78 % من مساحة فلسطين التاريخية) بينما رفض الفلسطينيون قرار التقسيم، وألحق جزء من الـ 22% الباقية (الضفة الغربية لنهر الأردن) بالملكة الأردنية الهاشمية، بينما أصبح قطاع غزة تحت الإدارة المصرية.

وتقاسمت القدس القوات الإسرائيلية في جانبها الغربي، والقوات الأردنية في الجانب الشرقي .

بعد عام 1967 احتلت إسرائيل ما تبقى من الأراضي الفلسطينية (الضفة الغربية وقطاع غزة ) نتيجة الحرب التي اندلعت في الخامس من حزيران، وعلى إثر ذلك صدر القرار رقم 242 عن مجلس الأمن الدولي الذي نص على انسحاب القوات الإسرائيلية من الأراضي التي احتلت في النزاع الأخير .

لم ينفذ القرار، كما لم ينفذ القرار الذي صدر عن مجلس الأمن تحت رقم 338 عقب حرب أكتوبر/تشرين أول عام 1973 والذي دعا إلى تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 242.

واستمر النزاع. وحتى اتفاق أوسلو عام 1993، والذي علق في منتصف الطريق، ولم يمهّد للنزاع ، وبقي التوتر في المنطقة ، واستمرت الحروب التي كان مسرحها قطاع غزة بشكل أساسي ، لكن القدس وبقية أنحاء الضفة الغربية كانت مسرحاً لمواجهات عنيفة و مستمرة حتى الآن .

# PALESTINIAN LOSS OF LAND 1946-2010



## اختصاص مجلس الامن الدولي حفظ السلم والامن الدوليين-2

بسبب طبيعة النزاع الخطرة بين غزة واسرائيل وامكانية توسعه ليشمل دولا اخرى وتأثيره على السلم والامن الدوليين في المنطقة والعالم وبموجب الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة(المواد 39-51) فان مجلس الامن يضطلع بمهام حفظ السلم والامن الدوليين وله اتخاذ ما يراه مناسباً بما في ذلك استعمال القوة العسكرية .

لم يتمكن مجلس الأمن الدولي من الاتفاق على مشروع قرارين مقدمين من الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا حول تصاعد الوضع في غزة وإسرائيل والأزمة الإنسانية في قطاع غزة.

صوت الأعضاء أولاً على مشروع القرار الأمريكي. استخدمت روسيا والصين حق النقض (الفيتو) ضد مشروع القرار، بعد حصوله على تأييد 10 أعضاء ومعارضة 3 (روسيا والصين ودولة الإمارات العربية المتحدة) وامتناع عضوين عن التصويت.

مشروع القرار كان يرفض ويدين بشكل قاطع "الهجمات الإرهابية الشنيعة التي شنتها حماس والجماعات الإرهابية الأخرى في إسرائيل" وكذلك أخذ وقتل الرهائن والقتل والتعذيب والاعتداء والاعتداء الجنسي واستمرار الإطلاق العشوائي للصواريخ.

وأكد من جديد الحق الأصيل لجميع الدول في الدفاع الفردي والجماعي عن النفس، وعلى ضرورة امتثال الدول الأعضاء- لدى الرد على الهجمات الإرهابية- لجميع التزاماتها بموجب القانون الدولي.

وصرحت الصين بان مشروع القرار "يفرق ولا يجمع، ويتجاوز البعد الإنساني". وان نص مشروع القرار "غير متوازن ويخلط بين الحق والباطل، وطرح على عجاله ولم يحصل على التوافق المطلوب"، مؤكداً أن عدداً من أعضاء المجلس ومنهم الصين وروسيا اقترحوا تعديلات، لكن "تم تجاهلها وإدخال تعديلات تجميلية".

وأضاف أن مشروع القرار الأمريكي "لا يعكس الدعوة القوية لوقف إطلاق النار وإنهاء العنف"، مشيراً إلى أن وقف إطلاق النار ليس مجرد عبارة دبلوماسية، ولكنه يعني "الحياة والموت" لكثير من المدنيين.

وأوضح ممثل الصين كذلك أن مشروع القرار الأمريكي "انتقائي" في ذكر الأسباب الجذرية للأزمة الإنسانية في غزة. وأن تبني ذلك المشروع يعني الإطاحة بأفق حل الدولتين، ويدخل الطرفين في دائرة مفرغة من المواجهة والكرهية.

أما مشروع القرار الروسي، الذي شارك في تقديمه السودان وفنزويلا، فقد حصل على تأييد 4 أعضاء فقط فيما عارضه عضوان هما الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وامتنع 9 أعضاء عن التصويت. لم يعتمد مشروع القرار لعدم حصوله على العدد الكافي من الأصوات. مشروع القرار الروسي كان يدعو إلى وقف إطلاق النار لأسباب إنسانية وقفا فوريا ودائما يُحترم بالكامل، وأدان بشدة جميع أشكال العنف وأعمال القتل المرتكبة ضد المدنيين.

ورفض المشروع وأدان "بشكل قاطع الهجمات الشنيعة التي شنتها حماس في إسرائيل وأخذ الرهائن المدنيين".

وأدان أيضا بشكل قاطع "الهجمات العشوائية ضد المدنيين والأعيان المدنية في قطاع غزة التي تؤدي إلى وقوع ضحايا في صفوف المدنيين". وأدان ورفض الإجراءات الرامية إلى "فرض حصار على قطاع غزة يحرم السكان المدنيين من الوسائل التي لا غنى عنها لبقائهم على قيد الحياة".

لم يحصل مشروع القرار على العدد المطلوب من الأصوات لاعتماده، إذ أيده 5 أعضاء وعارضه 4 مع امتناع 6 عن التصويت.

وأيدت مشروع القرار الصين واليابون وموزامبيق وروسيا والإمارات العربية المتحدة، وعارضته فرنسا واليابان والمملكة المتحدة والولايات المتحدة، وامتنع ستة أعضاء عن التصويت (البنانيا والبرازيل والإكوادور وغانا ومالطا وسويسرا).

وفي الثامن عشر من الشهر الحالي صوت أعضاء المجلس على مشروع [قرار برازيلي](#) "الذي تضمن إدانة "الهجوم الإرهابي الذي نفذته حماس" في السابع من /تشرين أول. كما دعت وثيقة البرازيل إسرائيل إلى التراجع عن أمرها لسكان غزة وممثلي الأمم المتحدة بمغادرة شمال القطاع إلى جنوبه. كذلك دعا المشروع البرازيلي إلى هدنة إنسانية من أجل إنشاء ممرات إنسانية إلى غزة.

لم يُعتمد بسبب استخدام الولايات المتحدة حق النقض (الفيتو) ضده فيما أيده 12 عضوا وامتنع عضوان عن التصويت هما روسيا والمملكة المتحدة.

ولكي يتخذ المجلس قرارا، يجب أن يحصل مشروع القرار على تسعة أصوات مؤيدة على الأقل، مع عدم معارضة أي من أعضائه الدائمين الخمسة أو استخدام حق النقض.

•

# تحول اختصاص حفظ السلم والامن الدوليين للجمعية العامة -4

استنادا للمادة (12فقرة1) من الميثاق لا يجوز للجمعية العامة ان تقدم توصية في نزاع او موقف يبشره مجلس الامن الابناء على طلبه .

الا انه يجوز للجمعية العامة، عملاً بقرارها الاتحاد من أجل السلام (قضية الحرب الكورية) الصادر في تشرين الثاني / عام 1950 (القرار 377 (د-5))، أن تتخذ اجراء في قضية ما إذا ما فشل مجلس الأمن في إصداره قراراً فيها بسبب التصويت السلبي لعضو دائم في المجلس، في حالة يبدو فيها ان هناك تهديداً للسلم أو خرقاً للسلم أو عملاً عدوانياً. ويمكن للجمعية العامة أن تنتظر في المسألة على الفور بغية تقديم توصيات إلى الأعضاء بشأن التدابير الجماعية للحفاظ على السلم والأمن الدوليين أو استعادتهما. لذلك قال السفير الروسي إن كل الجهود الرامية لتلافي التصعيد في النزاع الفلسطيني الإسرائيلي سوف تكون في الجمعية العامة للأمم المتحدة.

وعلى هذا الأساس عقدت الجمعية العامة دورتها الاستثنائية الطارئة العاشرة التي تحمل عنوان: الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقيّة الأرض الفلسطينية المحتلة. وفي يوم 27 تشرين 2 سنة 2023 اصدرت الجمعية العامة قرارها بعنوان (حماية المدنيين و التمسك بالالتزامات القانونية والإنسانية) بموافقة (120) عضواً وامتناع (45) عضواً وهذا الامتناع لا يؤثر على احتساب الثلثين المطلوبة للقرار ، وقد تضمن القرار التوصيات الآتية :

- 1- دعا القرار إلى "هدنة إنسانية فورية ودائمة ومستدامة تفضي إلى وقف الأعمال العدائية"، وطالب "جميع الأطراف بالامتثال الفوري والكامل لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، وتمكين وتسهيل الوصول الإنساني للإمدادات والخدمات الأساسية إلى جميع المدنيين المحتاجين في قطاع غزة".
  - 2- رفض "بشدة أية محاولات للترحيل القسري للسكان المدنيين الفلسطينيين".
  - 3- دعا إلى "إلغاء الأمر الذي أصدرته إسرائيل للمدنيين الفلسطينيين وموظفي الأمم المتحدة، فضلا عن العاملين في المجال الإنساني والطبي، بإخلاء جميع المناطق الواقعة إلى الشمال من وادي غزة والانتقال إلى جنوب القطاع".
  - 4- دعا إلى "الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع المدنيين المحتجزين بشكل غير قانوني، وطالب بسلامتهم ورفاههم ومعاملتهم بشكل إنساني امتثالاً للقانون الدولي".
  - 5- أكد على "الحاجة إلى إنشاء آلية على وجه السرعة لضمان حماية السكان المدنيين الفلسطينيين، وآلية أخرى للإخطار الإنساني لضمان حماية مرافق الأمم المتحدة وجميع المنشآت الإنسانية، ولضمان حركة قوافل المساعدات دون عوائق".
  - 6- أكد على "إدانة جميع أعمال العنف التي تستهدف المدنيين الفلسطينيين والإسرائيليين، بما في ذلك جميع أعمال الإرهاب والهجمات العشوائية، فضلا عن جميع أعمال الاستفزاز والتحرير والتدمير".
- وعبرت الجمعية العامة في القرار عن "القلق البالغ من الوضع الإنساني الكارثي في قطاع غزة وتدايحاته الهائلة على السكان المدنيين، ومعظمهم من الأطفال".

بأغلبية 120 عضوا اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارا يدعو إلى هدنة إنسانية فورية دائمة ومستدامة في #غزة

#الغريب..

العراق و تونس امتنعا عن التصويت لصالح القرار !!!

Voting Started		10/27/2023		3:48:33 PM	
<b>Item 5 - A/ES-10/L.25</b>					
<b>Protection of civilians and upholding legal and humanitarian obligations</b>					
<input checked="" type="checkbox"/> AFGHANISTAN	<input checked="" type="checkbox"/> CAMEROON	<input checked="" type="checkbox"/> FINLAND	<input checked="" type="checkbox"/> KUWAIT	<input checked="" type="checkbox"/> NEPAL	<input checked="" type="checkbox"/> SAUDI ARABIA
<input checked="" type="checkbox"/> ALBANIA	<input checked="" type="checkbox"/> CANADA	<input checked="" type="checkbox"/> FRANCE	<input checked="" type="checkbox"/> KYRGYZSTAN	<input checked="" type="checkbox"/> NETHERLAN...	<input checked="" type="checkbox"/> SENEGAL
<input checked="" type="checkbox"/> ALGERIA	<input checked="" type="checkbox"/> CENTRAL AF...	<input checked="" type="checkbox"/> GABON	<input checked="" type="checkbox"/> LAO PDR	<input checked="" type="checkbox"/> NEW ZEALAND	<input checked="" type="checkbox"/> SERBIA
<input checked="" type="checkbox"/> ANDORRA	<input checked="" type="checkbox"/> CHAD	<input checked="" type="checkbox"/> GAMBIA	<input checked="" type="checkbox"/> LATVIA	<input checked="" type="checkbox"/> NICARAGUA	<input checked="" type="checkbox"/> SEYCHELLES
<input checked="" type="checkbox"/> ANGOLA	<input checked="" type="checkbox"/> CHILE	<input checked="" type="checkbox"/> GEORGIA	<input checked="" type="checkbox"/> LEBANON	<input checked="" type="checkbox"/> NIGER	<input checked="" type="checkbox"/> SIERRA LEONE
<input checked="" type="checkbox"/> ANTIGUA-BA...	<input checked="" type="checkbox"/> CHINA	<input checked="" type="checkbox"/> GERMANY	<input checked="" type="checkbox"/> LESOTHO	<input checked="" type="checkbox"/> NIGERIA	<input checked="" type="checkbox"/> SINGAPORE
<input checked="" type="checkbox"/> ARGENTINA	<input checked="" type="checkbox"/> COLOMBIA	<input checked="" type="checkbox"/> GHANA	<input checked="" type="checkbox"/> LIBERIA	<input checked="" type="checkbox"/> NORTH MAC...	<input checked="" type="checkbox"/> SLOVAKIA
<input checked="" type="checkbox"/> ARMENIA	<input checked="" type="checkbox"/> COMOROS	<input checked="" type="checkbox"/> GREECE	<input checked="" type="checkbox"/> LIBYA	<input checked="" type="checkbox"/> NORWAY	<input checked="" type="checkbox"/> SLOVENIA
<input checked="" type="checkbox"/> AUSTRALIA	<input checked="" type="checkbox"/> CONGO	<input checked="" type="checkbox"/> GRENADA	<input checked="" type="checkbox"/> LIECHTENSTEIN	<input checked="" type="checkbox"/> OMAN	<input checked="" type="checkbox"/> SOLOMON IS...
<input checked="" type="checkbox"/> AUSTRIA	<input checked="" type="checkbox"/> COSTA RICA	<input checked="" type="checkbox"/> GUATEMALA	<input checked="" type="checkbox"/> LITHUANIA	<input checked="" type="checkbox"/> PAKISTAN	<input checked="" type="checkbox"/> SOMALIA
<input checked="" type="checkbox"/> AZERBAIJAN	<input checked="" type="checkbox"/> COTE D'IVOIRE	<input checked="" type="checkbox"/> GUINEA	<input checked="" type="checkbox"/> LUXEMBOURG	<input checked="" type="checkbox"/> PALAU	<input checked="" type="checkbox"/> SOUTH AFRICA
<input checked="" type="checkbox"/> BAHAMAS	<input checked="" type="checkbox"/> CROATIA	<input checked="" type="checkbox"/> GUINEA-BISS...	<input checked="" type="checkbox"/> MADAGASCAR	<input checked="" type="checkbox"/> PANAMA	<input checked="" type="checkbox"/> SOUTH SUDAN
<input checked="" type="checkbox"/> BAHRAIN	<input checked="" type="checkbox"/> CUBA	<input checked="" type="checkbox"/> GUYANA	<input checked="" type="checkbox"/> MALAWI	<input checked="" type="checkbox"/> PAPUA NEW ...	<input checked="" type="checkbox"/> SPAIN
<input checked="" type="checkbox"/> BANGLADESH	<input checked="" type="checkbox"/> CYPRUS	<input checked="" type="checkbox"/> HAITI	<input checked="" type="checkbox"/> MALAYSIA	<input checked="" type="checkbox"/> PARAGUAY	<input checked="" type="checkbox"/> SRI LANKA
<input checked="" type="checkbox"/> BARBADOS	<input checked="" type="checkbox"/> CZECHIA	<input checked="" type="checkbox"/> HONDURAS	<input checked="" type="checkbox"/> MALDIVES	<input checked="" type="checkbox"/> PERU	<input checked="" type="checkbox"/> SUDAN
<input checked="" type="checkbox"/> BELARUS	<input checked="" type="checkbox"/> DEM PR OF K...	<input checked="" type="checkbox"/> HUNGARY	<input checked="" type="checkbox"/> MALI	<input checked="" type="checkbox"/> PHILIPPINES	<input checked="" type="checkbox"/> SURINAME
<input checked="" type="checkbox"/> BELGIUM	<input checked="" type="checkbox"/> DEM REP OF ...	<input checked="" type="checkbox"/> ICELAND	<input checked="" type="checkbox"/> MALTA	<input checked="" type="checkbox"/> POLAND	<input checked="" type="checkbox"/> SWEDEN
<input checked="" type="checkbox"/> BENIN	<input checked="" type="checkbox"/> DENMARK	<input checked="" type="checkbox"/> INDIA	<input checked="" type="checkbox"/> MARSHALL IS...	<input checked="" type="checkbox"/> PORTUGAL	<input checked="" type="checkbox"/> SWITZERLAND
<input checked="" type="checkbox"/> BHUTAN	<input checked="" type="checkbox"/> DJIBOUTI	<input checked="" type="checkbox"/> INDONESIA	<input checked="" type="checkbox"/> MAURITANIA	<input checked="" type="checkbox"/> QATAR	<input checked="" type="checkbox"/> SYRIAN ARA...
<input checked="" type="checkbox"/> BOLIVIA	<input checked="" type="checkbox"/> DOMINICA	<input checked="" type="checkbox"/> IRAN (ISLAMI...	<input checked="" type="checkbox"/> MAURITIUS	<input checked="" type="checkbox"/> REP OF KOREA	<input checked="" type="checkbox"/> TAJIKISTAN
<input checked="" type="checkbox"/> BOSNIA-HER...	<input checked="" type="checkbox"/> DOMINICAN ...	<input checked="" type="checkbox"/> IRAQ	<input checked="" type="checkbox"/> MEXICO	<input checked="" type="checkbox"/> REP OF MOL...	<input checked="" type="checkbox"/> THAILAND
<input checked="" type="checkbox"/> BOTSWANA	<input checked="" type="checkbox"/> ECUADOR	<input checked="" type="checkbox"/> IRELAND	<input checked="" type="checkbox"/> MICRONESIA...	<input checked="" type="checkbox"/> ROMANIA	<input checked="" type="checkbox"/> TIMOR-LESTE
<input checked="" type="checkbox"/> BRAZIL	<input checked="" type="checkbox"/> EGYPT	<input checked="" type="checkbox"/> ISRAEL	<input checked="" type="checkbox"/> MONACO	<input checked="" type="checkbox"/> RUSSIAN FED...	<input checked="" type="checkbox"/> TOGO
<input checked="" type="checkbox"/> BRUNEI DAR...	<input checked="" type="checkbox"/> EL SALVADOR	<input checked="" type="checkbox"/> ITALY	<input checked="" type="checkbox"/> MONGOLIA	<input checked="" type="checkbox"/> RWANDA	<input checked="" type="checkbox"/> TONGA
<input checked="" type="checkbox"/> BULGARIA	<input checked="" type="checkbox"/> EQUATORIAL...	<input checked="" type="checkbox"/> JAMAICA	<input checked="" type="checkbox"/> MONTENEGRO	<input checked="" type="checkbox"/> SAINT KITTS...	<input checked="" type="checkbox"/> TRINIDAD-TO...
<input checked="" type="checkbox"/> BURKINA FASO	<input checked="" type="checkbox"/> ERITREA	<input checked="" type="checkbox"/> JAPAN	<input checked="" type="checkbox"/> MOROCCO	<input checked="" type="checkbox"/> SAINT LUCIA	<input checked="" type="checkbox"/> TUNISIA
<input checked="" type="checkbox"/> BURUNDI	<input checked="" type="checkbox"/> ESTONIA	<input checked="" type="checkbox"/> JORDAN	<input checked="" type="checkbox"/> MOZAMBIQUE	<input checked="" type="checkbox"/> SAINT VINCE...	<input checked="" type="checkbox"/> TURKMENIST...
<input checked="" type="checkbox"/> CABO VERDE	<input checked="" type="checkbox"/> ESWATINI	<input checked="" type="checkbox"/> KAZAKHSTAN	<input checked="" type="checkbox"/> MYANMAR	<input checked="" type="checkbox"/> SAMOA	<input checked="" type="checkbox"/> TUVALU
<input checked="" type="checkbox"/> CAMBODIA	<input checked="" type="checkbox"/> ETHIOPIA	<input checked="" type="checkbox"/> KENYA	<input checked="" type="checkbox"/> MYANMAR	<input checked="" type="checkbox"/> SAO TOME-P...	<input checked="" type="checkbox"/> TURKEY
<input checked="" type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/> FIJI	<input checked="" type="checkbox"/> KIRIBATI	<input checked="" type="checkbox"/> NAURU	<input checked="" type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/> UGANDA
<input checked="" type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>
<input checked="" type="checkbox"/> IN FAVOUR: 120		<input checked="" type="checkbox"/> AGAINST: 14		<input checked="" type="checkbox"/> ABSTENTION: 45	

وصوتت 120 دولة لصالح القرار من بينهم فرنسا وبلجيكا ، في حين صوتت 14 دولة، بما في ذلك الولايات المتحدة وإسرائيل، وهنغاريا والتشيك والباراغواي والتشيك وكرواتيا وتونغا وغينيا وجزر المارشال وفيجي وميكرونيسيا ضده، وامتنعت 45 دولة عن التصويت. من بينها العراق وتونس عربيا وألبانيا وبريطانيا وصربيا وأستراليا والهند والهند والأوروغواي .

..

**رفضت إسرائيل القرار بالقول** "نحن نرفض بشكل قاطع دعوة الجمعية العامة للأمم المتحدة المشينة لوقف إطلاق النار"، وان "إسرائيل تنوي القضاء على حماس تماما كما تعامل العالم مع النازيين وداعش". وأن الأمم المتحدة لم تعد تتمتع ولو بذرة واحدة من الشرعية أو الأهمية

قالت وزارة الخارجية العراقية، إن "العراق أكد موقفه المبدئي عبر رعايته وانضمامه إلى قرار وقف الحرب ضد غزة الذي أقر خلال جلسة الجمعية العامة للأمم المتحدة، وسجل العراق تحفظه على بعض الكلمات الواردة في القرار، التي تتعارض والتشريعات الوطنية، منها خيار حل الدولتين والمساواة بين المدنيين من الفلسطينيين واعدائهم".

وقالت وزارة الخارجية التونسية، : "صوتت تونس بالإمتناع على مشروع القرار، انطلاقا من قناعتها بأن الوضع الخطير وغير المسبوق في قطاع غزة وبقية الأراضي الفلسطينية المحتلة، نتيجة استمرار العدوان الإسرائيلي الوحشي على الشعب الفلسطيني وإجراءات الإغلاق ومنع كل وسائل الحياة عن ملايين الفلسطينيين، يستوجب سقفا أعلى لم يبلغه نص القرار".

## الخاتمة

لقد اكد المجتمع الدولي متمثلا بالجمعية العامة للامم المتحدة التي تمثل الشرعية الدولية انها ضد الاعمال البربرية والوحشية لحماس واسرائيل ، ولكن استمرار اسرائيل بالعدوان على غزة وبالطريقة المهجية والانتقامية من البشر والحجر وبدون احترام ابسط القواعد القانونية الدولية والاخلاقية يشكل جرائم حرب وابادة جماعية بدعم مطلق من الولايات المتحدة والدول الغربية , وكاننا نواجه حربا صليبية صهيونية مروعة ، وليس امامنا الا التضامن مع اخواننا في غزة بالدعاء والفعل المساند لحقهم بالعيش بسلام واستعادة كل حقوقهم المغتصبة من الكيان المحتل .